

سنن سعيد بن منصور

1214 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا يونس عن الحسن ٧ في رجل طلق امرأته تطليقة ثم سافر ثم كتب إليها بتطليقة أخرى قال : بينهما الميراث ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة من يوم طلقها غير أنها إذا جاءها الخبر بعد ذلك اعتدت من يوم يأتيها الخبر وليس بينهما ميراث في العدة الآخرة